

تابع القرار رقم ٢٠١٨/٣/٥



جمهورية مصر العربية  
وزارة التجارة والصناعة  
الوزير

المنتجة والمصدرة من شركة Triangle Tyre Co Ltd. إلى ١٢,٦% من القيمة سيف  
وتنتهي في ٢٠١٨/٣/٥.

(المادة الثانية)

تُحصل الرسوم المشار إليها بالحساب رقم ح/٨/٤٢/٨٨٠/٤٥٠/٩ بالبنك المركزي المصري.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره.

وزير  
التجارة والصناعة

مهندس /طارق قاييل



منشور تعريفات رقم ( 17 ) لسنة 2016

١٧ ٥

السيد الأستاذ /

تحية طيبة وبعد ....

إحافاً لمنشوري تعريفات 16 لسنة 2014 ، 25 لسنة 2015

الموضح عالية قرار السيد وزير التجارة والصناعة رقم 302 لسنة 2016 المنشور بالوقائع المصرية بالعدد رقم 84 (تابع) في 2016/4/10 بشأن تعديل رسوم مكافحة الإغراق النهائية المفروضة على الواردات المفرقة من صنف الإطارات الخارجية الهوائية الجديدة من المطاط للحافلات (أتوبيسات) والشاحنات ذات منشأ جمهورية الصين الشعبية والمصدرة من شركة Triangle Tyre co. Ltd لتصبح 12.6% من القيمة سيف ويطبق هذا القرار من تاريخ نشره وينتهي العمل به في 2018/3/5.

رجاء التفضل بالإحاطة والتنبيه بأداعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم لتنفيذ ما ورد به، بكل دقة

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام والتقدير

رئيس الإدارة المركزية للتعريفات  
والقيمة والمنشأ

مدير عام

الإدارة العامة للتعريفات

(عاصر علي محمد السيد)

(سوزان فتح الله جوهر)

جمهورية مصر العربية  
وزارة التجارة والصناعة  
الوزير

سجل في ٢٠١٦/٤٨

سماح يمين

قرار

وزير التجارة والصناعة

رقم ٣٠٠ لسنة ٢٠١٦

بتعديل رسوم مكافحة الإغراق النهائية المفروضة على الواردات المفرقة من صنف الإطارات الخارجية الهوائية الجديدة من المطاط للحافلات (الأتوبيسات) والشاحنات ذات منشأ الصين المنتجة والمصدرة من شركة Triangle Tyre Co Ltd.

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومي من الآثار السالبة عن الممارسات الضارة في التجارة الدولية ؛

وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٠٨ بفرض رسوم مكافحة إغراق نهائية على الواردات من صنف الإطارات الخارجية الهوائية الجديدة، من المطاط للحافلات (الأتوبيسات) والشاحنات المصدرة من أو ذات منشأ الهند وجمهورية الصين الشعبية لمدة خمس سنوات تنتهي في ٢٠١٣/٣/٥،

وعلى القرار الوزاري رقم ١٢٢ لسنة ٢٠١٤ بمد العمل بأحكام القرار الوزاري رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٠٨ لمدة خمس سنوات تنتهي في ٢٠١٨/٣/٥،

وعلى تقرير اللجنة الاستشارية المعقودة بتاريخ ٢٠١٦/٣/٣،

وعلى مذكرة رئيس جهاز مكافحة الدعم والإغراق والوقاية المؤرخة في ٢٠١٦/٣/٣٠

قرار

(المادة الأولى)

تعدل رسوم مكافحة الإغراق النهائية المفروضة على الواردات المفرقة من صنف الإطارات الخارجية الهوائية الجديدة من المطاط للحافلات (الأتوبيسات) والشاحنات ذات منشأ الصين

